المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقـــرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

حـــول

مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغييير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

رئيس اللجنة
عزيز مكنيف

مقرر اللجنة
عبد القادر الكيحل

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة البرلمانية
قسم اللجان
مصلحة لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

الـولاية التشريعية **2021-2027**

السنة التشريعية **2021-2022**

دورة أكتوبر **2021**

التقديم العام

بسم الله الرحمان الرحيم

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، بمناسبة دراستها لمشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تدارست اللجنة مشروع هذا القانون التنظيمي في اجتماعها المنعقد بتاريخ 25 نونبر 2021، برئاسة السيد عزيز مكنيف رئيس اللجنة، وبحضور السيدة غيثة مزور الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة.

وفي مستهل هذا الاجتماع قدمت السيدة الوزيرة عرضا أكدت من خلاله أن التعديلات المتوالية التي أدخلت على القانون التنظيمي رقم 02.12، منذ صدوره بتاريخ 19 يوليو 2012، تأتي نتيجة إحداث أو تغيير أو دمج أو حذف بعض

المؤسسات والمقاولات العمومية، وبالتالي فهي لا تمس القانون من حيث الجوهر، بل تهم إما الملحق رقم 1 الذي يحدد لائحة المؤسسات والمقاولات الإستراتيجية، أو الملحق رقم 2 المتعلق بالمناصب العليا التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة، أو هما معا.

وأوضحت السيدة الوزيرة أن مشروع هذا القانون التنظيمي يروم تغيير وتتميم لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الإستراتيجية، المنصوص عليها في الملحق رقم 1 المرفق بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، وذلك بإضافة "الوكالة الوطنية لتقنين الأنشطة المتعلقة بالقنب الهندي"، المحدثة بموجب القانون رقم 13.21، المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.59 بتاريخ 14 يوليو 2021، ثم "الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية"، المحدثة بموجب القانون رقم 82.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.96 بتاريخ 26 يوليو 2021، و"الوكالة الوطنية للمياه والغابات، المحدثة بموجب القانون رقم 52.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.71 بتاريخ 14 يوليو 2021، علاوة على تغيير تسمية "شركة الاستثمارات الطاقية" الواردة ضمن لائحة المقاولات العمومية الإستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليها في البند (ب) من

الملحق رقم 1، بتسمية "شركة الهندسة الطاقية"، وذلك بعد أن تم تغيير تسمية هذه الشركة بناء على قرار جمعيتها العامة ومجلس إدارتها.

وفي نفس السياق، أبرزت السيدة الوزيرة أن مشروع هذا القانون التنظيمي يتوخى إدراج ثلاثة مؤسسات ضمن لائحة المؤسسات العمومية الواردة في البند (أ) من الملحق رقم 2، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، ويتعلق الأمر بـ"مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة"، المحدثة بموجب القانون رقم 13.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.23 بتاريخ 22 فبراير 2021، و"مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة موظفي قطاع المياه والغابات"، المحدثة بموجب القانون رقم 35.13 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.57 بتاريخ 14 يوليو 2021، و"مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة الموظفين والأعوان العاملين بالقطاع الوزاري المكلف بالصيد البحري"، المحدثة بموجب القانون رقم 93.17 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.60 بتاريخ 14 يوليو 2021، كما سيتم حذف "مكتب التسويق والتصدير" من لائحة المؤسسات العمومية المنصوص عليها في البند (أ) من الملحق رقم 2، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، وذلك بعد نشر القانون رقم 06.20 القاضي بحل مكتب التسويق والتصدير وتصفيته.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

اعتبر السيدات والسادة المستشارون في إطار المناقشة العامة أن مشروع هذا القانون التنظيمي يندرج في إطار التحيين الشكلي لمقتضياته مع القوانين الصادرة بعد سنه، بحيث يعتبر انعكاسا لقوانين سبق لمجلسي البرلمان أن صادقا عليها في الدورات التشريعية السابقة، بحكم أنه يحتوي تنظيميا على مجرد تحيين للائحة المؤسسات والمقاولات العمومية المحددة في الملحقين 1 و2 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

وأجمع السيدات والسادة المستشارون على أن إسناد المسؤوليات يعتبر إحدى المداخل الأساسية للرفع من الأداء المرفقي والمؤسساتي، وهذا يقتضي الحرص الشديد على الاحتكام المرجعي لمعيار الكفاءة والشفافية التامة عند إعمال مساطر التعيين في المناصب العليا المتداول في شأنها في مجلس الحكومة، وذلك للقطع مع كل الممارسات التي من شأنها المساس بمبادئ المساواة والإنصاف والحياد القانوني والسياسي، حتى تتماهى المرافق العمومية الوطنية أكثر فأكثر مع متطلبات الفعالية في التدبير والجودة في النتائج.

وأشار بعض السادة المستشارين كذلك إلى التباين الحاصل على مستوى الخدمات الاجتماعية المقدمة لجميع العاملات والعاملين بالقطاع العمومي، وهذا مرده إلى عدم وجود رؤية شمولية تؤسس لمقاربة أفقية ناظمة للأعمال الاجتماعية، مما يقتضي العمل على تعميم نظام مأسسة العمل الاجتماعي داخل كل القطاعات الوزارية تحقيقا لمبدأ المساواة في الاستفادة من الخدمات الاجتماعية.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

أشادت السيدة الوزيرة في مستهل جوابها بالمداخلات القيمة للسيدات والسادة المستشارين، لما تضمنته من ملاحظات واقتراحات تصب في اتجاه الرغبة في تطوير النظام القانوني المؤطر للإدارة العمومية في جميع مستوياته وأبعاده.

وأفادت السيدة الوزيرة أن نظام التعيين في المناصب العليا المتداول في شأنها في مجلس الحكومة، أصبح مؤطرا بمساطر قانونية تهدف في فلسفتها إلى ترسيخ الشفافية، مع تأكيدها على رصد إشكالات عملية تقتضي الانكباب على القيام بتعديلات جوهرية بغية تدعيم متطلبات الشفافية والمساواة في إسناد المسؤوليات في هذا الباب، مشيرة، في سياق آخر، بأن الوزارة بصدد إعداد مشروع قانون

متكامل حول مؤسسة للأعمال الاجتماعية يجمع عدد من القطاعات الحكومية غير المتوفرة عليها.

وفي ختام الاجتماع، وعند عرض المادة الفريدة ومشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور برمته للتصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة

عبد القادر الكيحل

عرض السيدة الوزيرة

Royaume du Maroc
Chef du Gouvernement
Ministère de la Transition Numérique
et de la Réforme de l'Administration

المملكة المغربية
رئيس الحكومة
وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة

تقديم

مشروع القانون التنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
بمجلس المستشارين

25 نونبر2021

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظاركم مشروع القانون التنظيمي رقم 51.21 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، بعد أن صادق عليه مجلس النواب بالأغلبية في جلسته العامة المنعقدة يوم الاثنين 22 نونبر 2021.

وجدير بالذكر أن التعديلات التي أدخلت على القانون التنظيمي رقم 02.12 سالف الذكر، منذ صدوره بتاريخ 19 يوليو 2012، لا تمس القانون من حيث الجوهر، بل هي تعديلات تهم إما الملحق رقم 1 الذي يحدد لائحة المؤسسات والمقاولات الاستراتيجية، أو الملحق رقم2 المتعلق بالمناصب العليا التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة، أو هما معا.

وهذا راجع إلى أن إحداث أو تغيير أو دمج أو حذف بعض المؤسسات والمقاولات العمومية، يستوجب تحيين لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية ولائحة المناصب العليا سالفتي الذكر، المرفقتين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المشار إليه أعلاه.

وفي هذا الإطار، يهدف مشروع القانون التنظيمي رقم 51.21 المعروض على أنظاركم اليوم إلى تغيير وتتميم لائحتي المؤسسات والمقاولات العمومية الواردتين

بالملحقين رقم 1و2 المرفقين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المذكور أعلاه، وذلك من خلال:

أولا: إضافة المؤسسات التالية إلى لائحة المؤسسات العمومية الاستراتيجية المنصوص عليها في البند (أ) من الملحق رقم 1، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري:

- ✓ الوكالة الوطنية لتقنين الأنشطة المتعلقة بالقنب الهندي، المحدثة بموجب القانون رقم 13.21، المتعلق بالاستعمالات المشروعة للقنب الهندي، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.59 بتاريخ 14 يوليو 2021.

وقد جاء إحداث هذه الوكالة، من أجل تنفيذ استراتيجية الدولة في مجال زراعة القنب الهندي وإنتاجه وتصنيعه وتحويله وتسويقه وتصديره واستيراد منتجاته، لأغراض طبية وصيدلية وصناعية.

- ✓ الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية، المحدثة بموجب القانون رقم 82.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.96 بتاريخ 26 يوليو 2021.

وتكمن الغاية من إحداث هذه الوكالة في السهر على مصالح الذمة المالية للدولة-المساهمة، وتدبير مساهمات الدولة، وتتبع وتقييم نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية.

- ✓ الوكالة الوطنية للميـــاه والغابـــات، المحدثة بموجب القانـــون رقم 52.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.71 بتاريخ 14 يوليو 2021.

وتُكلف هذه الوكالة بتنفيذ التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة في مجالات حماية الثروة الوطنية الغابوية ومواردها والمحافظة عليها وتثمينها وتنميتها المستدامة.

ثانيا: تغيير تسمية "شركة الاستثمارات الطاقية" الواردة ضمن لائحة المقاولات العمومية الإستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليها في البند (ب) من الملحق رقم 1، بتسمية "شركة الهندسة الطاقية"، وذلك بعد أن تم تغيير تسمية هذه الشركة بناء على قرار جمعيتها العامة ومجلس إدارتها.

ثالثا: إضافة المؤسسات التالية إلى لائحة المؤسسات العمومية الواردة في البند (أ) من الملحق رقم 2، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة:

- ✓ مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة، المحدثة بموجب القانـون رقم 13.16 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.23 بتاريخ 22 فبراير 2021؛

- ✓ مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة موظفي قطاع المياه والغابات، المحدثة بموجب القانون رقم 35.13 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.57 بتاريخ 14 يوليو 2021؛
- ✓ مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة الموظفين والأعوان العاملين بالقطاع الوزاري المكلف بالصيد البحري، المحدثة بموجب القانون رقم 93.17 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.60 بتاريخ 14 يوليو 2021؛

رابعا: حذف "مكتب التسويق والتصدير" من لائحة المؤسسات العمومية المنصوص عليها في البند (أ) من الملحق رقم 2، التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، وذلك بعد نشر القانون رقم 06.20 القاضي بحل مكتب التسويق والتصدير وتصفيته.

تلكم، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارون المحترمون، المقتضيات التي يتضمنها مشروع القانون التنظيمي المعروض على أنظاركم.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مشروع قانون تنظيمي كما أحيل ووافقت عليه اللجنة

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21

يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12

المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

(كما وافق عليه مجلس النواب في 22 نونبر 2021)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب
رشيد الطالبي العلمي
رئيس مجلس النواب

تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام
الفصلين 49 و92 من الدستور

مادة فريدة

يغير ويتمم، على النحو التالي، الملحقان رقم 1 ورقم 2 المرفقان بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) كما وقع تغييره وتتميمه :

«الملحق رقم 1

«لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية

«أ) المؤسسات العمومية الاستراتيجية :

«.....

«.....

«- الوكالة ..... للسجلات ؛

«- الوكالة الوطنية لتقنين الأنشطة المتعلقة بالقنب الهندي ؛

«- الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع «وضعية أداء المؤسسات والمقاولات العمومية ؛

«- الوكالة الوطنية للمياه والغابات.

«ب) المقاولات العمومية الاستراتيجية :

«.....

«.....

«- الوكالة ..... المستقلة ؛

«- شركة لبناء الطائرات ؛

«- الشركات الوطنية ..... العمومي ؛

«.....

«.....

* * *

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

«الملحق رقم 2

«لائحة بتتميم المناصب العليا
«التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة

«أ) المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :

«.....

«.....

«- المؤسسة المستقلة لمراقبة وتنسيق الصادرات ؛

«- وكالة التنمية الفلاحية ؛

«.....

«.....

«- مؤسسة ..... للأشغال العمومية ؛

«- مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة إعداد التراب الوطني «والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

«- مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة الموظفين والأعوان «العاملين بالقطاع الوزاري المكلف بالصيد البحري ؛

«- مؤسسة النهوض بالأعمال الاجتماعية والثقافية لفائدة موظفي «قطاع المياه والغابات ؛

«- المعهد ..... لتنقيس ؛

«.....

«.....

(الباقي لا تغيير فيه)

الملحق:

أوراق إثبات الحضور

تقرير لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان حول مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع
وحقوق الإنسان

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE,
DE LA LÉGISLATION ET DROITS
DE L'HOMME

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة برسم السنة المالية 2022 ودراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع: الخميس 25 نونبر 2021 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

الولاية التشريعية : 2021 -2027

السنة التشريعية : 2021-2022

دورة : أكتوبر 2021

اجتماع رقم : 8

الساعة : من 15h00 إلى 17h40

عدد الحاضرين في اللجنة : 8

عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة : .....

عدد المعتذرين : 1

عدد المتغيبين : 11

نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة : 38,1%

المدة الزمنية : 2h40 ساعتان و40 دقيقة

السيدات والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد عبد عزيز مكنيف	الفريق الاشتراكي	
الخليفة الأولى	السيدة شيماء الزمزامي	فريق التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الثاني	السيد لحسن ايت اصحا	فريق الأصالة والمعاصرة	
الخليفة الثالث	السيد نبيل اليزيدي	الفريق الحركي	
الخليفة الرابعة	السيدة أمال العمري	فريق الاتحاد المغربي للشغل	
الخليفة الخامس	السيد عبد الإله حيضر	الفريق الاشتراكي	
الأمينة	السيدة سليمة الزيداني	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	
مساعد الأمينة	السيد الكرش خليهن	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقرر	السيد عبد القادر الكيحل	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
مساعد المقرر	السيد الطيب الموساوي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة برسم السنة المالية 2022 ودراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع: الخميس 25 نونبر 2021 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد محمد حنين	فريق التجمع الوطني للأحرار	
السيد إبراهيم أخراز	فريق التجمع الوطني للأحرار	
السيد أحمد اخشيشن	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد بوشعيب عمار	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد سيدي محمد ولد الرشيد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
السيد عزيز مهذب	الفريق الحركي	
السيد محمد بن فقيه	مجموعة العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة	

ROYAUME DU MAROC
PARLEMENT
CHAMBRE DES CONSEILLERS
LA COMMISSION DE LA JUSTICE, DE LA LÉGISLATION ET DROITS DE L'HOMME

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة برسم السنة المالية 2022 ودراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 51.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع: الخميس 25 نونبر 2021 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

السيدات والسادة المستشارون غير أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
لحسن الحسناوي	الاصالة والمعاصرة	
فاطمة زيدوع	الفريق الاشتراكي	
العربي كمار	الاصالة والمعاصرة	